

بحوث فقهية مهمّة

[527] تقيّة، قال : ثمّ - التفت إليّ - فقال لي : يا ابن أشيم إنّ اﷲ عزّ وجلّ فوّض إلى سليمان بن داود فقال : (هذا عطاؤنا فامنن أو أمسك بغير حساب) وفوّض إلى نبيّه (صلى اﷲ عليه وآله) فقال : (ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) فما فوّض إلى رسول اﷲ (صلى اﷲ عليه وآله) فقد فوّضه إلينا (1). وهذه الرواية ظاهرة في التفويض بالمعنى السابع من معاني التفويض ولا دخل له بتفويض التشريع وشبهه بل يظهر منها أن المراد من آية ما آتاكم... أيضاً ذلك فتأمّل. 3 - ما رواه زرارة (وهي رواية معتبرة). عدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمد، عن الحجال عن ثعلبة، عن زرارة قال : سمعت أبا جعفر وأبا عبد اﷲ (عليه السلام) يقولان : إنّ اﷲ عزّ وجلّ فوّض إلى نبيه (صلى اﷲ عليه وآله) أمر خلقه لينظر كيف طاعتهم ؟ ثمّ تلا هذه الآية : (ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) (2). وهذه الرواية تبدو مجملة ولكن لا يبعد دلالتها على المعنى الخامس وهو تفويض أمر الحكومة والرياسة العامّة لقوله «فوّض إليه أمر خلقه» لظهوره في سياسة الخلق وحفظ نظام معاشهم ومعادهم، والمراد من الاطاعة، الاطاعة في الأوامر الولائية والأحكام الجزئية الصادرة من وليّ الأمر، فيظهر منه أن الولاية أيضاً تشير إلى هذا المعنى. 4 - ما رواه زرارة أيضاً، أنه سمع أبا جعفر وأبا عبد اﷲ (عليهما السلام) يقولان : إنّ اﷲ تبارك وتعالى فوّض إلى نبيه (صلى اﷲ عليه وآله) أمر خلقه لينظر كيف طاعتهم ؟ ثمّ تلا هذه الآية

(1) الاصول من الكافي : ج 1 باب التفويض ص 265 ح 2. (2)

الاصول من الكافي : ج 1 باب التفويض ص 266 ح 3.